

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (62) لسنة 2013م.
في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي
للمؤتمر الوطني العام**

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع :

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م. في شأن انتخابات المؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (2) لسنة 2012م. بشأن تشكيل لجنة لإعداد النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام الذي تم إقراره بجلسة المؤتمر المنعقدة بتاريخ 31/أغسطس/2012م.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في جلسته المنعقدة بتاريخ 4/يونيو/2013م.

صدر القرار الآتي:

المادة الأولى

يُعتمد النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام المرافق لهذا القرار.

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ إقراره في 4/يونيو/2013م. ويُغى كل حكم يخالفه، ويُنشر في الجريدة الرسمية .

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 1/رمضان/1434هـ.

الموافق: 10/يوليو/2013م.